

78591 - صام قبل البلوغ ونسى قضاء بعض الأيام فهل يقضيها بعد بلوغه ؟

السؤال

عندما كنت في أول متوسط - وكان عمري آنذاك 13 عاماً - أفطرت ثلاثة أيام ونسيتها ولم أذكرها إلا هذه السنة ، عمري الآن 16 سنة ، علماً بأنني لم أبلغ ، فهل أقضي بالصوم فقط أم عليّ شيء آخر ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

لا يكفي الصبي بالواجبات الشرعية إلا بعد بلوغه ؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (رُفِعَ الْقَالُمُ عَنْ ثَلَاثَةِ : عَنْ الْمَجْنُونِ الْمَغْلُوبِ عَلَى عَظَلَةِ حَتَّى يُفِيقَ ، وَعَنْ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ ، وَعَنْ الصَّبَرِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمُ) رواه أبو داود (4399) . وصححه الألباني في " صحيح أبي داود " ، وما يفعله الصبي من طاعات واجبة أو مستحبة قبل البلوغ فإنه يثاب عليها ، فمن حجّ وهو صبي أو صام أو صلّى كتب له أجر ذلك كله ، ولكن الحج لا يجزئه عن حجة الإسلام ، فعليه بعد البلوغ أن يحج حجة أخرى .

عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ألقى ركبًا بالرُّوحَاءَ فقال : (مَنْ الْقَوْمُ ؟ قَالُوا : الْمُسْلِمُونَ ، فَقَالُوا : مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : رَسُولُ اللَّهِ ، فَرَفَعَتْ إِلَيْهِ امْرَأَةٌ صَبِيًّا فَقَالَتْ : أَلَهَا حَجُّ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَلَكِ أَجْرٌ) رواه مسلم (1336)

قال النووي رحمه الله :

" فيه حجة للشافعي وأبي حماد وجماعة العلماء أن حج الصبي منعقد صحيح يثاب عليه وإن كان لا يجزيه عن حجة الإسلام بل يقع تطوعا ، وهذا الحديث صريح فيه " انتهى .

" شرح النووي " (9 / 99) .

وقال الخطابي :

إنما كان له الحج من ناحية الفضيلة دون أن يكون محسوبا عن فرضه لو بقي حتى بلغ ويدرك مدرك الرجال ، وهذا كالصلة يؤمر بها إذا أطاقها وهي غير واجبة عليه وجوب فرض ولكن يكتب له أجراها تفضلا من الله سبحانه وتعالى ، ويكتب لمن يأمره بها ويرشده إليها أجر .

انظر : "عون المعبود" (110 / 5) .

ولا يؤمر بقضاء ما أفطره وهو صبي ، ولا يؤمر بقضاء ما تركه من صلوات .

وقال ابن قدامة رحمه الله :

فاما ما مضى من الشهر قبل بلوغه : فلا قضاء عليه ، وسواء كان قد صامه أو أفطره ، هذا قول عامة أهل العلم "المغني" (3) . (94 /

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله :

"صوم الصبي ليس بواجب عليه ، ولكن علىولي أمره أن يأمره به ليعتاده ، وهو - أي الصيام في حق الصبي الذي لم يبلغ سنّة ، له أجر في الصوم ، وليس عليه وزر إذا تركه" انتهى .

"فقه العبادات" (ص 186) .

وعلى هذا ، فلا يلزمك قضاء هذه الأيام الثلاثة التي أفطرتها ، لأن الصوم لم يكن واجباً عليك ، وإن أردت قضاءها فلا حرج عليك ، وتنقضي بالصوم فقط ، يوماً مكان يوم ، وليس عليك شيء آخر .

ثانياً :

قولك في السؤال : "إن عمرك الآن 16 سنة ولم تبلغ"

بل أنت الآن بالغ ! لأن البلوغ يحصل بإحدى ثلاثة علامات - بالنسبة للذكر -

1- إنزال المنى

2- إنبات الشعر الخشن حول العانة .

3- بلوغ خمسة عشر سنة .

وتزيد الأنثى علامة رابعة وهي نزول الحيض .

فمتي وجدت إحدى هذه العلامات ثبت البلوغ ، ولا يشترط وجود كل هذه العلامات .

وانظر جواب السؤال رقم (70425) .

وبما أن عمرك 16 سنة فإنك تعتبر بالغاً ، فاعمل لذلك ، فقد انتهى زمن الصغر وعدم التكليف ، فإن الملائكة تكتب على كل شخص بالغ ما يفعله من خير أو شر (فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ * وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ) الزلزلة/8 .

والله أعلم .